



الموضوع: منتج حساب الوكالة بالاستثمار للشركات "حساب عوائد الأعمال"

المرفقات: لا يوجد

قرار اللجنة الشرعية رقم (275)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن اللجنة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الحادي والعشرين بعد الخامسة، المنعقد يوم الأربعاء 1445/03/03هـ الموافق 18/10/2023م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على منتج "حساب عوائد الأعمال" (**Business Returns Account**) المرووع من قطاع الشركات، وفكرت أنه يستمر العميل (بصفته موكلاً) أمواله في وعاء البنك (بصفته وكيلًا) عبر وكالة مطلقة، وذلك بأن يفتح العميل حساباً خاصاً بالوكالة بالاستثمار، تحسب فيه الأرباح بشكل يومي على رصيد الإغلاق اليومي فإذا بلغ الحساب الحد الأدنى المتفق عليه، وتدفع الأرباح بشكل شهري، ويجوز للبنك (الوكيل) في حال خسارة رأس المال أو جزء منه أو عدم تحقيقه الربح المتوقع أن يغطي خسارة رأس المال أو الفرق بين الربح الفعلي والربح المتوقع على سبيل التبرع دون التزام من البنك بذلك.

وبعد المداولة والمناقشة قررت اللجنة إجازة منتج "حساب عوائد الأعمال"، على أن يراعي عند

العمل بالمنتج قرار اللجنة الشرعية ذو الرقم (148) وموضوعه: "منتج الوكالة بالاستثمار

للأفراد" ، والقرار ذو الرقم (58) موضوعه: "منتج الوكالة بالاستثمار بين البنك" ، والقرار ذو الرقم (135) موضوعه: "الضوابط المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية لبنك البلاد".

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

اللجنة الشرعية

أ. د. عبدالله بن موسى العمار (رئيساً)

أ. د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)